

Distr.: General
7 June 2002

Original: Arabic

الجمعية العامة
مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة السابعة والخمسون

الجمعية العامة

الدورة السابعة والخمسون

البند ٤٨ من القائمة الأولية*

العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية
وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام
الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة
النووية، والسلام والأمن الدوليين

رسالة مؤرخة ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل
الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتني، أود أن أنقل إليكم طيه رسالة الدكتور ناجي
صبري وزير خارجية جمهورية العراق المؤرخة ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ بمناسبة الذكرى
السنوية الحادية والعشرين للعدوان الصهيوني العسكري على المنشآت النووية العراقية المكرّسة
للأغراض السلمية.

وسأغدو ممتنا لو عملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة الجمعية العامة، في
إطار البند ٤٨ من جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين، ومن وثائق مجلس
الأمن.

(توقيع) د. محمد الدوري
الممثل الدائم

* A/57/50/Rev.1

تمر هذه الأيام الذكرى الحادية والعشرين للعدوان العسكري الصهيوني المسلح على المنشآت النووية العراقية المكرّسة للأغراض السلمية، حيث قامت طائرات حربية إسرائيلية في الساعة ١٨/٣٧ من يوم السابع من حزيران/يونيه ١٩٨١ بغارة جوية على مدينة بغداد استهدفت المنشآت النووية العراقية. ومثّل هذا العدوان الصهيوني سابقة خطيرة في العلاقات الدولية، إذ استهدف منشآت نووية مكرّسة للأغراض السلمية وخاضعة لنظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية، فضلا عن كونه استخداما غير مشروع للقوة ضد دولة مستقلة ذات سيادة من الدول المؤسسة للأمم المتحدة وانتهاكا سافرا لميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي.

ونظرا لما انطوى عليه هذا العدوان الغاشم من أبعاد قانونية وسياسية وبيئية، آنية ومستقبلية، اتخذت المنظمات الدولية جملة من القرارات والتوصيات. وأدناه أهم ردود أفعال المنظمات الدولية.

١ - أصدرت الوكالة الدولية للطاقة الذرية القرارين ٢٠٤٠ (١٩٨١) و ٣٨١ (١٩٨١) اللذين أدانت فيهما (إسرائيل) بشدة وأوصت بتعليق ممارسة (إسرائيل) لامتيازات وحقوق العضوية في الوكالة وتعليق تزويدها بأيّة مساعدة بموجب برنامج الوكالة للمساعدات الفنية وطلبت من مجلس الأمن متابعة الموضوع.

٢ - أصدر مجلس الأمن قراره ٤٨٧ (١٩٨١) المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨١ الذي تضمّن نصه:

”إدانة الهجوم العسكري الإسرائيلي الذي يخالف بوضوح ميثاق الأمم المتحدة وقواعد السلوك الدولي.

- الإعراب عن القلق العميق حول الخطر على السلم والأمن الدوليين الذي خلفه الهجوم الإسرائيلي المبيّت على المنشآت النووية العراقية في ٧ حزيران/يونيه ١٩٨١.

- دعوة إسرائيل إلى الامتناع في المستقبل عن مثل هذه الأعمال أو التهديد بها.

- اعتبار الهجوم الإسرائيلي تهديدا خطيرا لمجمل نظام الوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي يعتبر أساس معاهدة عدم الانتشار.

- الاعتراف بحق العراق وجميع الدول الأخرى وخاصة البلدان النامية، السيادي غير القابل للتصرف بإنشاء برامج للتنمية والتقنية النووية السلمية من أجل تطوير اقتصادياتها وصناعاتها للأغراض السلمية طبقا لحاجاتها الحالية والمستقبلية وانسجاما مع الأهداف المقبولة دوليا لمنع انتشار الأسلحة النووية.

- مطالبة إسرائيل بوضع منشآتها النووية تحت نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- إقرار حق العراق في المطالبة بالتعويض لقاء ما عاناه من تدمير اعترفت إسرائيل بمسؤوليتها عنه“.
- ٣ - أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة خمسة قرارات بشأن العدوان الصهيوني على المنشآت النووية العراقية المخصصة للاستخدامات السلمية وهي ٢٧/٣٦ و ١٨/٣٧ و ٩/٣٨ و ١٤/٣٩ و ٦٠/٤٠ تحت البند المعنون ”العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية وعدم انتشار الأسلحة النووية والسلم والأمن الدوليين“. وقد أكدت جميع هذه القرارات النقاط المنصوص عليها في أدناه:
- إدانة إسرائيل بقوة لعملها العدوان المتعمد الذي لم يسبق له مثيل والذي ارتكبه انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة وقواعد السلوك الدولي، مما يشكل تهديدا للأمن والسلم الدوليين.
- إدانة إسرائيل لرفضها تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١).
- إدانة إسرائيل بقوة لتصعيدها للأعمال العدوانية في المنطقة.
- الطلب من مجلس الأمن اتخاذ تدابير عاجلة وفعالة لضمان امتثال إسرائيل دون مزيد من التأخير لأحكام قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١)، وردع إسرائيل عن تكرار هجومها على المرافق النووية.
- الإعراب عن بالغ القلق لرفض إسرائيل الامتثال للقرارات الدولية ذات الصلة التي اتخذها مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- مطالبة الدول والمنظمات وقف التعاون مع إسرائيل في الميدان النووي ووقف تقديم المساعدة لها وعدم تزويدها بالأسلحة أو مواد متعلقة بها من جميع الأنواع تمكنها من ارتكاب أعمال عدوانية ضد دول أخرى.
- الإعراب عن القلق لرفض إسرائيل الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية رغم النداءات الدولية المتكررة ومطالبتها بأن تخضع بصفة عاجلة لجميع مرافقها النووية لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية تنفيذا لما جاء في قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١).

- اعتبار أعمال إسرائيل العدوانية انتهاكا وإنكارا للحق السيادي الثابت للدول في التقدم العلمي والتقني لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية ورفع مستوى معيشة شعوبها وكرامة الإنسان، إضافة إلى كونه خرقا وإنكارا لحقوق الإنسان والحق السيادي للدول في التطور. والتأكيد على حق الدول في وضع برامج تكنولوجية ونووية للأغراض السلمية، وفقا للأهداف المقبولة دوليا لمنع الانتشار.
 - مطالبة مجلس الأمن باتخاذ إجراءات رادعة فعّالة لمنع إسرائيل من تعريض السلم والأمن الدوليين للخطر مرة أخرى عن طريق أعمالها العدوانية واستمرار سياستها في التوسع والاحتلال والضم.
 - الإعراب عن قناعتها بأن التهديدات الإسرائيلية بمهاجمة المرافق النووية في العراق وفي غيره من البلدان ستظل تعرّض السلم والأمن الدوليين في المنطقة للخطر، وتحذيرها للكف عن مثل هذه الهجمات المسلحة ضد المنشآت النووية.
 - تحميل إسرائيل المسؤولية الدولية عن عدوانها على المنشآت النووية العراقية المكرّسة للأغراض السلمية.
 - الإعراب عن قلقها الشديد جرّاء إساءة إسرائيل استخدام الطائرات والأسلحة المقدمة لها من الولايات المتحدة الأمريكية بارتكاب أعمالها العدائية ضد البلدان العربية.
 - الإعراب عن الجزع جرّاء المعلومات والأدلة المتزايدة بشأن حيازة إسرائيل للأسلحة النووية وتطويرها.
- وإضافة إلى قرارات المنظمات الدولية أصدرت الكثير من دول العالم بيانات أدانت فيها العدوان العسكري الصهيوني على المنشآت النووية العراقية المكرّسة للأغراض السلمية والخاضعة لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، واعتبرته خرقا لميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي وسابقة خطيرة في العلاقات الدولية، وطالبت بتوفير الحماية للمنشآت النووية المكرّسة للأغراض السلمية وضمن عدم تكرار مثل هذه الاعتداءات وردع المعتدي.
- ورغم مرور إحدى وعشرين سنة على اتخاذ هذه القرارات التي تعبّر عن إرادة المجتمع الدولي، إلا أن مجلس الأمن الدولي لم يفرض على الكيان الصهيوني تنفيذ أي من هذه القرارات التي رفضها هذا الكيان وما يزال يرفض الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار كما يرفض إزالة ترسانة أسلحته النووية وإخضاع منشآته النووية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية ويواصل حثيثا تطوير ترسانته من الأسلحة النووية وجميع أنواع

أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، كما يواصل الكيان الصهيوني سياسته العدوانية والتوسعية ضد الأمة العربية ويواصل احتلال الأراضي العربية واستخدام الإرهاب الوحشي والقوة الغاشمة ضد الشعب الفلسطيني. ومما تجدر ملاحظته أن موقف الكيان الصهيوني هذا، المخالف والمنتهك لقواعد القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة والأعراف والاتفاقات الدولية يحظى بتأييد وإسناد وتغطية من الولايات المتحدة، الدولة دائمة العضوية في مجلس الأمن والتي رُتّب عليها ميثاق الأمم المتحدة مسؤوليات محددة في تنفيذ قرارات الأمم المتحدة والحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

إننا إذ نسترعي انتباهكم، بمناسبة الذكرى الحادية والعشرين للعدوان الصهيوني على المنشآت النووية العراقية المكرّسة للأغراض السلمية، إلى المخاطر التي يمثلها امتلاك الكيان الصهيوني للأسلحة النووية وبقية أسلحة الدمار الشامل، على الأمن والسلم الإقليمي والدولي، فإننا نطالب بتنفيذ أحكام قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ذات الصلة بالموضوع، وفي مقدمتها القرار ٤٨٧ (١٩٨١) الذي طالب إسرائيل إخضاع منشآتها النووية لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والفقرة (١٤) من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) التي طالبت بإخلاء الشرق الأوسط من أسلحة التدمير الشامل.

إن ازدواجية معايير مجلس الأمن، وعدم تنفيذ قراراته عندما يتعلق الأمر بالكيان الصهيوني، هو الذي دفع هذا الكيان إلى بناء ترسانات كبيرة من أسلحة التدمير الشامل وإلى مواصلة سياسته الإرهابية العدوانية ضد شعب فلسطين وشجعه على شن الاعتداءات على الدول العربية ومنها العراق في الوقت الذي يطالب مجلس الأمن دولا أخرى بترع أسلحتها التقليدية الدفاعية التي تكفل حماية أمنها الوطني.

وتقبلوا فائق تقديري واحترامي.

(توقيع) د. ناجي صبري

وزير خارجية جمهورية العراق

بغداد في ٢٥ ربيع الأول ١٤٢٣ هـ

الموافق ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ م